مجلة منتدى الأستاذ
المجلد: 21 العدد: 01 السنة: ديسمبر 2025 الصفحات 606- 620

اختلاف البناء الصرفي في القراءات القرآنية وأثره في تغيير الدلالة

–دراسة تطبيقية على نماذج قرآنية–

Differences in Morphological Structure in Quranic Readings and Their Effect on Changing Meaning
- An Applied Study on Quranic Examples-

محمد بن دادش[1]،*

[1] *جامعة مصطفى اسطنبولي/ معسكر (الجزائر)، mohammed.bendadache@univ-mascara.dz*

مخبر اللسانيات العربية وتحليل النصوص.

تاريخ الإرسال: 2025/03/30 تاريخ القبول: 2025/09/26

الكلمات المفتاحية:
الاختلاف؛
البناء الصرفي؛
أثر؛
القراءات القرآنية؛
الدلالة؛

الملخص:

تحاول هذه الدارسة رسم صورة مفصلة لأثر اختلاف البناء الصرفي في تحديد مقاصد التنزيل في السياق القرآني من خلال تنوع القراءات القرآنية وما يترتب عن تعدد البنيات والتراكيب الصرفية؛ من تغاير في الدلالة التفسيرية. كما تعد تأصيلا لجهود علماء القراءات واللغويين القدماء في بيان مفهوم البناء الصرفي والدلالة والقراءات القرآنية والكشف عن العلاقة الحميمة الناشئة بينها منطلقا من إشكالية؛ هل التغاير التصريفي لبنية الكلمة في القراءات القرآنية له أثر على تغاير الدلالة التفسيرية للنص القرآني؟ سالكا المنهج الوصفي التحليلي.

Keywords:
Differences,
effect,
morphological structure,
Quranic readings,
meaning,

ABSTRACT:

This study attempts to draw a detailed picture of the impact of differences in morphological structure on determining the objectives of revelation in the Quranic context, based on the diversity of Quranic readings. The study also builds on the efforts of scholars of Quranic readings and ancient linguists in clarifying the concept of morphological structure, meaning, and Quranic readings, revealing the intimate relationship between them through, using a descriptive and analytical approach.

* محمد بن دادش.

مقدمة:

لقد حازَ عِلمُ الصَّرفِ بين عُلومِ العَرَبيَّةِ مَكانةً شَريفةً؛ فهو عِلمٌ جَليلٌ شَأنُه، عَظيمٌ قَدْرُه، لا غَناءَ عنه لأهلِ العَرَبيَّةِ جَميعًا، فهو ميزانُ لُغةِ العَرَبِ ومَن ليسَ له دِرايةٌ به فقد فوَّتَ عَلى نَفسِه القَدْرَ الأعظَمَ مِن عُلومِ العَرَبيَّةِ. كما أن علم الصرف يعد من أجل العلوم المهمّة لتفسير القرآن وفهم معانيه والكشف عن أسراره واستنباط أحكامه ، حيث أنه يدرس الاختلافات الموجودة في الأسماء والأفعال في القراءات القرآنية المتنوعة ، وإبراز أثر هذا الاختلاف في المعنى وتنوع الدلالات ،وذلك من خلال إبراز معاني المباني التي اختلف القراء السبع وغيرهم فيها، وعليه تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على الصلة الوثيقة الحاصلة بين علم الصرف وعلم القراءات القرآنية والكشف عن اختلاف أو تنوع المعاني التفسيرية وأثرها في سياقات مختلفة للقراءات القرآنية من خلال دراسة تطبيقية على نماذج من القرآن الكريم وقد انطلقت في بناء أسس هذا البحث من إشكالية عامة شاملة صيغت في التساؤل الآتي: هل التغاير التصريفي لبنية الكلمة في القراءات القرآنية له أثر على تغاير أو تنوع الدلالة التفسيرية للنص القرآني؟ ويتفرع عن هذه الإشكالية العامة جملة من التساؤلات الفرعية على النحو الآتي:

- ما مفهوم الصرف؟ وما تعريف الدلالة؟ وما هي أنواعها؟
- هل الخلاف القرائي له علاقة بالدرس الصرفي والدلالي؟
- ما مظاهر التغاير الدلالي التي تنشأ عن تغاير البناء الصرفي للكلمة سواء أكان بالعدول أم بالزيادة أم بالنقصان؟

للإجابة عن هذه التساؤلات انتهجت خطة بحث اشتملت على مقدمة، وأحد عشر عنصرا، وخاتمة أجملت فيها أهم النتائج المتوصل إليها سالكا في ذلك المنهج الوصفي التحليلي.

1.مصطلح البناء لغة واصطلاحا:

أ–لغة: عند الوقوف عند كلمة (بنى) أو مصدرها (البناء) نلحظ أنّها جاءت بمعانٍ متباينة: فمن ذلك التشييد، والاصطناع ، الدخول بالزوجة ، التسمين والإنبات ، واللصوق[1]، واللزوم والثبوت ويدل عليه قولهم: "وبناء الكلمة بالكسر لزوم آخرها ضربا واحدا من سكون أو حركة لا لعامل وكأنهم سموه بناء ؛ لأنه لما لزم ضربا واحدا فلم يتغير الإعراب سمي بناء من حيث كان البناء لازما موضعا لا يزول من مكان إلى غيره"[2].

ب–اصطلاحا: عرف مصطلح البناء عند اللغويين العرب القدامى مفهومه تحت ما يسمى بمصطلح (أبنية) على نحو ما أسمى ابن قتيبة أحد أبواب مصنفه أدب الكتاب "بكتاب الأبنية"[3]، كما أورد ابن الحاجب مصطلح أبنية من خلال تعريفه لعلم التصريف حيث قال: "التصريف علم بأصول تعرف بها أحوال أبنية الكلم التي ليست بإعراب".[4]يقول الرضي الاستراباذي (ت686هـ) في مقدمة شرح الشافية: "المراد من بناء الكلمة وزنها وصيغتها وهيئتها التي يمكن أن يشاركها فيها غيرها، وهي عدد حروفها المرتبة وحركاتها المعينة وسكونها مع اعتبار الحروف الزائدة والأصلية كل في موضعه"[5].

ويفهم من تعريف الرضي للصرف أنّ ثمة ترادفا بين المصطلحات الثلاث، البناء والصيغة والوزن، وأنّ المراد من هذه المصطلحات كلها الميزان الصرفي للكلمة الذي وضعه الصرفيون حيث يقاس عليه كل كلمة ترد على هذا البناء.

2.مصطلح الصرف والتصريف:

شاع في استعمالات اللغويين قديما وحديثا مصطلحان اثنان كثيرا ما اعتبرا نفس المصطلح انطلاقا من غايتهما التي انحصرت في دراسة بنية الكلمة وهما "التصريف والصرف" فما مفهوم التصريف والصرف في المعاجم العربية وفي اصطلاح اللغويين؟

أ. التصريف لغة: فكلمة التصريف بهذا المعنى تفيد التوجيه والتدبير، كما تفيد الإظهار والتبيين والإيضاح، جاء في لسان العرب: "وصرفنا الآيات بيناها، وتصريف الآيات تبينها".[6] وتفيد معنى التغيير يقول الأشموني: "التصريف في اللغة التغيير منه تصريف الرياح أي؛ تغييرها"[7].

ب. الصرف لغة: مصدر للفعل صرف الثلاثي وعند تتبع وتأمل معنى الكلمة (صَرَفَ) أو مصدرها (الصرف) في معاجم اللغة يلحظ أنّها جاءت بمعان متباينة من ذلك: الرجوع عن الشيء، الصرف؛ رد الشيء عن وجهه[8]، الوضوح والإبانة[9]، تزيين الكلام والزيادة فيه[10]،إنفاق الدراهم[11]، التوجيه والتحويل والتغيير[12]، الاشتقاق.

نخلص بذلك إلى أن المصطلحين(التصريف)، (الصرف) مختلفان اشتقاقا لما يقتضيه التضعيف من كثرة ومبالغة إلاّ أنّهما متقاربان دلالة، وهذه الدلالة تدور حول معاني التغيير والتحويل والإبعاد هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن الأقرب من هذه الدلالات والمعاني التي تم إحصاؤها من المعاجم العربية لأصول كلمة (صرف) بالنسبة إلى التعريف الاصطلاحي كما سيذكر بعد؛ هي التغيير والتحويل والاشتقاق.

ج. المفهوم الاصطلاحي للتصريف والصرف:

يطلق مصطلح الصرف أو التصريف في الدرس اللغوي القديم على العلم الذي يعنى بدراسة بنية الكلمة، إلاّ أنّ المتتبع لمصطلحي (الصرف والتصريف) من كتب اللغة والنحو قديما يجد أنّ الشائع عند القدامى هو استعمالهم لمصطلح (التصريف) وكأنّهم لاحظوا أنّ صيغة الفعل المضعف (صرّف) أنسب لتسمية هذا الفرع من العلم وذلك لكونه أكثر إفادة لمعنى التغيير الذي يطرأ على المادة اللغوية الواحدة ؛ بحيث تجعل على صيغ مختلفة الضروب من المعاني ، وأيضا أكثر تلاؤما مع ماهيته المختصة بمسائل التدريب وكثرة التمارين؛ هذا ما دفعهم إلى التشبث بمصطلح (التصريف) والاستقرار عليه منذ بدايات الدرس اللغوي وحتى القرن الثامن هجري تقريبا.

ولعلّ تعريف ابن الحاجب (646هـ) هو أوفى وأدق وأشمل من غيره مما سبق[13] حيث يقول: "التصريف علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلمة التي ليست بإعراب"[14]، وبهذا انحصر مدلول الصرف في أبنية الكلمة وأحوالها التي ليست بإعراب ولا بناء، وقد حدد ابن الحاجب هذه الأحوال في الشافية فمنها ما يكون للحاجة: كالماضي والمضارع والأمر واسم الفاعل واسم المفعول... وبقية المشتقات بالإضافة إلى الاسم المنسوب والجمع، و الابتداء

والوقف ومنها ما يكون للتوسع كالمقصور والممدود وذي الزيادة، ومنها ما هو للمجانسة كالإمالة وأخيرا ما يكون للاستثقال كتحقيق الهمزة ،والإعلال، والإبدال، والإدغام، والحذف[15].

ومن خلال التتبع والاستقراء والوقوف عند تعاريف القدماء عند تطرقهم إلى بحث الصرف يتبين للباحث أنّهم قسموه إلى معنيين وحصروا مفهومه في مدلولين اثنين، أحدهما علمي ويتمثل في القوانين الكلية والقواعد العامة التي تعرف بها أحوال أبنية الكلمة أي؛ وزنها وصيغتها وهيئتها من حيث عدد الحروف وترتيبها وحركاتها وما يعتريها من إعلال وإبدال وإدغام وقلب...والثاني عملي وهو الجانب التطبيقي ويكون بتحويل الأصل الواحد إلى أمثلة مختلفة لمعان مقصودة لا تحصل إلا بها.

3. مفهوم الدلالة:

أ–في المعجم: قال ابن فارس:" الدال واللام أصلان: أحدهما: إبانة الشيء بأمارةٍ تتعلمها، والآخَر : اضطرابٌ في الشيء. فالأوَّل قولهم: دلَلْتُ فلانًا على الطريق. والدليل :الأمارة في الشيء. وهو بيِّن الدَّلالة والدِّلالة"[16]. ويقول الجوهري:" الدلالة في اللغة مصدر دَلَّهُ على الطريق دَلالَةً ودِلالَةً ودُلولَةً، في معنى أرشده [17]." وفي القاموس:" ودَلَّهُ عليه دَلالَةً فانْدَلَّ: سَدَّدَهُ إليه. والدِّلِّيلى كخِلِّيفَى: الدَّلالَةُ أو عِلْمُ الدَّليلِ بها ورُسوخُهُ" [18]. ومن هذا العرض المعجمي يستفاد **أولاً** :أن كلمة (دلالة) مثلثة الفاء، أو أنها مفتوحة الفاء ومكسورتها فهي من المثنيات. **ثانياً** :أن المعنى المحوري الذي تدور حوله مادة (دلل)؛ هو الإرشاد والإبانة والتسديد بالأمارة أو بأي علامة أخرى.

ب–في الاصطلاح: ذكر التهانوي أن الدلالة في مصطلح أهل الميزان (المنطق) والأصول والعربية والمناظرة هي أن يكون الشيء بحالة يلزم من العلم بها العلم بشيء آخر والشيء الأوّل يسمّى دالا والشيء الآخر يسمّى مدلولا.[19]، وحدَّها الأصفهاني بقوله: اعلم أن دلالة اللفظ عبارة عن كونه بحيث إذا سُمِع أو تُخُيِّل لاحظت النفس معناه"[20] . وقال ابن النجار:" كون الشيء يلزم من فهمه فهم شيء آخر فالشيء الأول: هو الدال، والشيء الثاني: هو المدلول[21]".

يلاحظ من التعاريف الثلاثة التي سبقت أن الدلالة هي علاقة التلازم بين الدال والمدلول التي تقع في الذهن تصورا وبينهما وبين المتلقي من جهة أخرى، فعِلمه بالدال يستدعي انتقالَ ذهنه لإدراك المدلول. أما عن الُمْحدَثِين، فقد عرف علم الدلالة بأنه: "العلم الذي يدرس المعنى، أو دراسة المعنى"، أو "ذلك الفرع من علم اللغة الذي يتناول نظرية المعنى"، أو "ذلك الفرع الذي يدرس الشروط الواجب توافرها في الرمز حتى يكون قادراً على حمل المعنى".[22] ،وجعله بعضهم مرادفًا لدراسة المعنى[23].

ج.الدلالة الصرفية: ويطلق عليها أيضا دلالة الوزن الاشتقاقي والعلامة الصرفية، وأطلق عليها ابن جني الدلالة الصناعية، وهي تلك الدلالة التي يؤديها هيكل ومبني كلمة، أو هي: المعاني المستفادة من الأوزان والصيغ المجردة[24]، ويقع تحت هذه الدلالة عند علماء العربية القدماء ما يلي: دلالة الاسم والفعل، دلالة المشتقات أو البنى الاشتقاقية ويشمل البنى الاشتقاقية للاسم، والبنى الاشتقاقية للفعل، دلالة العلامات الصرفية أو البنى اللصقية بشقيها؛ البنى اللصقية للاسم، والبنى اللصقية للفعل[25].

4.القراءات القرآنية المفهوم والشروط والأقسام:

أ. لغة: جمع قراءة، وهي مصدر من قرأ يقرأ قراءة وقرآنا، ومعنى كلمة" قرأ "جمع، يقال: قرأت الشيء أي؛ جمعته وسمي القرآن قرآنا؛ لأنه جمع القصص والأمر والنهي والوعد والوعيد والآيات والسور بعضها إلى بعض، وهو مصدر كالغفران والكفران، وقد يطلق على الصلاة؛ لأن فيها قراءة تسميةً للشيء ببعضه وعلى القراءة نفسها، والاقتراء افتعال من القراءة وقد تحذف الهمزة منه تخفيفا فيقال قران وقريت وقرا[26].

ب. اصطلاحاً :ذكر العلماء المختصون في هذا الفن لها تعريفات عدة بعضها قريب من بعض وبعضها متداخل، غير أنها لم تكن جامعة ولا مانعة؛ لاختلاف المذاهب والمدارس التي تنسب إليها، ومن أبرز هذه التعريفات قال أبو حيان الأندلسي (ت574هـ):"هو علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن"[27]. وقال ابن الجزري (ت833هـ):" هو علم يعنى بكيفية أداء كلمات القرآن الكريم واختلافها معزُواً إلى ناقله"[28]. إلا أن تعريف الإمام عبد الفتاح القاضي (ت1403هـ) –وهو من المتأخرين–أكثر دقة ووضوحا ولذلك رجحه غير واحد من الباحثين في هذا الاختصاص، حيث قال رحمه الله: "هو علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية، وطرق أدائها اتفاقاً واختلافاً، مع عزو كل وجه إلى ناقله"[29]. يمكن القول في ضوء ما تقدم من التعريفات أن القراءات هي الأوجه أو الأحرف التي نزل بها القرآن الكريم على قلب النبي صلى الله عليه وسلم ، وتواترت عنه ، وكانت مساوقة للرسم العثماني ، إلا أن كل إمام من الأئمة القراء اختار في قراءته أحد هذه الأحرف وتبناها دون غيره أو جمع قراءته بين حرفين أو أكثر ، ثم بعد ذلك ينتهجها نخبة من التلامذة والقراء من بعدهم وبذلك تقوم القراءة على مبدأ التواتر والاختيار في آن واحد على نحو ما نجدهم يقولون : قراءة نافع أو حرف نافع ،ويؤكد هذا المعنى الإمام العلم القرطبي (ت671هـ) حين عرف بالقراءات القرآنية إذ يقول: " وهذه القراءات المشهورة هي اختيارات أولئك الأئمة القراء ، وذلك أن كل واحد منهم اختار فيما رُوِي وعُلِم وجهه من القراءات ما هو الأحسن عنده والأولى ؛ فالتزمه طريقة ورواه وأقرأ به واشتهر عنه وعرف به ونسب إليه فقيل : حرف نافع وحرف ابن كثير ، ولم يمنع واحد منهم اختيار الآخر ولا أنكره بل سوّغه وجوزه ، وكل واحد من هؤلاء السبعة روى عنه اختياران أو أكثر وكل صحيح[30].

5.التغاير التصريفي لبنية الكلمة في القراءات وأثره على المعاني التفسيرية والفقهية:

المتتبع لمواطن الخلاف القرائي بين القراءات القرآنية المتواترة والصحيحة من خلال المصادر وأمهات الكتب التي تعنى بجمعها وبيان تفاصيلها[31]، يلفي معظم مواضع الخلاف القرائي يرجع توجيهها إلى كونها اختلافات صوتية لهجية متعلقة بوجوه النطق بالحروف والحركات كمقادير المد والإمالات والتخفيف والتسهيل والتحقيق والجهر والهمس والغنة والإخفاء وما إلى ذلك...، أو إلى كونها خلافات تتعلق بكيفية أداء المعنى، وبلاغة الأسلوب والإعجاز البياني للقرآن الكريم، فهذه الاختلافات لا تأثير لها على تغاير المعاني التفسيرية والأحكام الفقهية، وفي المقابل نجد أن ثمة خلافات قرائية لها تأثير على تغاير واختلاف المعاني التفسيرية والفقهية للآية من جهات متفاوتة من غير تناقض أو تضاد، هذا الاختلاف صورته اختلاف القراء في حروف الكلمات ويكون ذلك على ضربين: **أولا**؛ اختلاف اللفظ والمعنى معا مع جواز أن يجتمع في شيء واحد لسلامه التضاد والتناقض. **ثانيا:** اختلاف اللفظ والمعنى مع امتناع

جواز ان يجتمع في شيء واحد لاستحالة اجتماعهما فيه بل يتفقان من وجه آخر لا يلزم منه التضاد أو التناقض[32].فهذا الاختلاف بنوعيه هو ما له تأثير مباشر في اختلاف المعاني التفسيرية والأحكام الفقهية لأي القرآن ؛لأن ثبوت أحد اللفظين أي(البناء التصريفي للكلمة) في قراءة قد يبين المراد عن نظيره في القراءة الأخرى أو يثير معنى غيره ؛ ولأن اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن يكثر المعاني في الآية الواحدة[33].

فإذا كان ابن الجزري وغيره قد تناولوا عامة أمثلة الخلاف القرائي التي يترتب عليها اختلاف في تفسير الآية أو في تغاير الأحكام الفقهية فيها؛ فإن الدراسة ستخصص هذا القسم التطبيقي لمعالجة نماذج من الأمثلة والشواهد الخاصة بتمايز وتغاير البناء الصرفي للكلمة في الخلاف القرائي بين القراءات القرآنية وما ينشأ عنه من تعدد في المعاني التفسيرية، واختلاف في الأحكام الفقهية للآية القرآنية ويكون ذلك على ثلاثة أنحاء:

6.تغاير البناء الصرفي في القراءات لتوضيح المعنى التفسيري والحكم الفقهي للآية:

ترد أمثله الخلاف القرائي في هذا المبحث بحيث تصير كل قراءة تحمل معنى تفسيريا يبين ويوضح مقصود الآية الأخرى ويجلي معناها التفسيري وحكمها الفقهي على قاعدة وجوب الجمع بين القراءتين المتواترتين ما أمكن الجمع بينهما.

المثال الأول:

من الأمثلة الواردة في ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (البقرة 222). تنوعت القراءات القرآنية في الآية الكريمة في قوله تعالى: (يَطْهُرْن)، فقرأ شعبة وحمزة والكسائي وخلف (يطَّهَّرْنَ)، بالتشديد. وقرأ حفص والباقون: (يَطْهُرْن) بالتخفيف[34].

أشار كل من الإمام السيوطي، وابن الجزري، والطاهر بن عاشور إلى أن الخلاف القرائي في هذه الآية للتوضيح والبيان يقول الإمام السيوطي في فوائد القراءات: «ومنها أن بعض القراءات يبين ما لعله يجهل في القراءة الأخرى، فقراءة (يطَّهَّرْنَ) بالتشديد مبنية لمعنى القراءة بالتخفيف"[35]، ويقول ابن الجزري في النشر: "ومنها ما يكون للجمع بين حكمين مختلفين كقراءة (يطَّهَّرْنَ ويطْهُرْن) (البقرة 222)[36]، ويقول الطاهر بن عاشور:" بل يعاملان على أن أحدها مفسر للآخر أو مقيد له"[37].

معنى القراءات:

يأتي الخلاف القرآني في الآية يوضح قراءة (يطْهُرْن) بطاء ساكنة وهاء مضمونة مخففة من الفعل طَهُرَ أو طَهَرَ على زنة: فَعُلَ أو فَعَل ، طُهْرًا و طهارة وطاهرا"، إذ يقال: طَهَرْت وطَهُرَتْ إذا انقطع الحيض ورأت المرأة الطهر وإن لم تغسل بالماء[38]، وعليه يكون المعنى التفسيري؛ أنه يحرم على الرجل قربان زوجه وهي في حال الحيض حتى ينقطع الدم وتطهر أي؛ (من الدم) بالجفوف أو القَصَةِ البيضاء، والفعل (يطْهُرْن) مجردا يوهم إباحة مواقعة الرجل أهله الحائض بمجرد انقطاع الدم وإن لم تغتسل بالماء، ولذلك كان لابد من وصل ذلك بقوله تعالى: (فَإِذَا تَطَهَّرْنَ) حتى تتم الفائدة ويكتمل مراد الله، أي؛ فإذا تطهّرن بالماء بمعنى يغتسلن، فأتوهن أي واقعوهن أو جامعوهن؛ لأن الكلام

متصل بعضه ببعض[39]. أما قوله (يطَّهَّرْنَ)، أصله (يتطهرن) فهو مدغم على وزن (يتفعل)، فأدغمت التاء في الطاء لتقارب المخرجين، وبفك الإدغام قرئ في الشواذ[40]، ومعنى (تَطَهَّرْنَ) يغتسلن بالماء بعد انقطاع الدم من الحيض، بحيث أن الغاية من طلب الشارع اعتزال الحائض تحصل بالتطهير وهو بناء دال على التكلف والعمل والحدث وهو الاغتسال؛ ولأن انقطاع الدم ليس من فعل الحائض[41]. وبذلك يكون المعنى التفسيري أنه يحرم على الرجل مواقعة أهله بعد انقطاع دم الحيض وقبل الاغتسال.

المثال الثاني:

❖ ومما يمكن الاستشهاد به في هذا الباب قوله تعالى: ﴿قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة: 260). وقع الخلاف بين القراء في الآية الكريمة في قوله تعالى :(صُرْهُنَّ)، فقرأ أبو جعفر وحمزة ورويس عن يعقوب بكسر الصاد (فَصِرْهُنَّ). وقرأ الباقون بضم الصاد (فَصُرْهُنَّ)[42].

معنى القراءات:

فعلى قراءة الجمهور (فَصُرْهُنَّ) بالضم من صار يصور؛ إذا مال وعطف وهو مذهب أغلب أهل اللغة على حد قول الزجاج[43]، ويقال: فلان يصور عنقه إلى كذا أي مال بعنقه ووجه نحوه[44] ،ومنه قول لبيد:

مِنْ فَقْدِ مولىً تَصُورُ الحيَّ جِفنتُه ****أو رُزْءُ مالٍ ورُزْءُ المالِ يُجْتَبَرُ

تصور أي: تجمعهم وتعطفهم عليها[45] ، وقيل: معنى (صُرْهُنَّ) بالضم اضممهن إليك ووجههن إليك حكاه الكسائي[46]، وقيل: معناه (قطعهن)، وقيل: معنى (صُرْهُنَّ) (قطعهن) قال به ابن عباس، ومجاهد، وأبو عبيدة، وابن الأنباري، وابن إسحاق[47]. وأما قراءة (صِرْهُنَّ) بكسر الصاد: من صار يصيره، إذ قطعه، حكاه ابن دريد والأخفش وابن خالويه وهو قول بعض اللغويين على حد قول الزجاج[48]، ومنه قول العجاج:

صرنا به الحُكْمَ وأعْيَا الحَكَمَا. أي: فصلنا وقطعنا به الحكم[49].

7.تغاير البناء الصرفي للكلمة في القراءات القرآنية لتباين المعنى التفسيري أو الحكم الفقهي:

في هذا المبحث يتم التعرض لنماذج من الخلاف القرائي في تغاير البناء الصرفي للكلمة، بحيث كل قراءة يصير لها معنى تفسيري أو حكم فقهي يختلف عن القراءة الأخرى، وبذلك تصبح كل قراءة تمثل آية مستقلة باعتبار المعنى، كما يضطلع اختلاف بنية الكلمة من حيث اللفظ مقام الآيات، وهذا ما يؤكد فائدة القراءات القرآنية المتمثلة في تحقيق الإيجاز والاختصار والبلاغة في القرآن الكريم ومن ثم حفظه وترسيخه في الأذهان.

المثال الأول:

❖ ومما يمكن الاستشهاد به في هذا الفرع الخلاف القرائي في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ (النساء: 43). وقع الخلاف القرائي في قوله تعالى: (لامَستُم) فقرأ حمزة والكسائي وخلف

بغير ألف (لمِسْتُمْ)، ووافقهم الأعمش. وقرأ باقي العشرة وهم الجمهور بالألف (لامَسْتُم)، ووافقهم الحسن وابن محيصن واليزيدي"[50].

معنى القراءتين:

أما قراءة (لمِسْتُمْ) بفتح اللام والميم على الوزن (فَعَلتم) من لَمَسَ يَلْمِس، لمسًا، بمعنى جسّ الجارحة بالشيء طلبا للملاصقة، ويكون باليد خاصة ؛لأنها آلته الغالبة51، ومنه قول الشاعر: يلمِسُ الأحلاسَ في منزله *** بيديه كاليهوديّ المصَلِ[52]. ونظيره في التنزيل قوله تعالى: ﴿ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ (الأنعام: 07)، وقوله تعالى:﴿ وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ﴾ (الجن: 08)، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم "أنه نَهى عن بَيْعِ الملَامَسِة"[53]، وهو أن يقول الرجل لصاحبه: إذا لمست ثوبين أو لمست ثوبك فقد وجب البيع بكذا وكذا، وقيل: هو أن يلمس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر إليه ثم يوقع البيع عليه[54]. ثم تطورت الدلالة فأصبح اللمس يطلق على ما يدرك باليد، حيث روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول:" قبلة الرجل امرأته وجسه بيده من الملامسة، ونقل عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول:" اللمس ما دون الجماع"[55]، قال المبرد: "لمستم بمعنى غشيتم ومسستم وليس للمرأة في هذا فعل"[56]، فهي بذلك أي صيغة (لَمَسْتُمْ) تحتمل الجماع والوقاع وتحتمل اللمس باليد. وأما قراءة: (لامَسْتُم) بألف بعد مد على وزن (فاعَلْتُم) فتفيد المشاركة والمفاعلة بين طرفين يحصل منها الحدث والفعل؛ فيكون المعنى المباشرة والجماع الحاصل من كلا الزوجين، ذهب إلى ذلك الطبري ومقاتل والحسن ومجاهد، وابن عباس رضي الله عنهما[57].

ويصح أن يحمل على لفظ المفاعلة لفظ المجرد؛ بحيث تخرج المفاعلة عن بابها فتكون بمعنى (فَعَلَ)، مثل: قولك جَاوزت الشيء وجُزته؛ وعندئذ تكون القراءتان بمعنى واحد[58].

المثال الثاني:

❖ ومن الشواهد التي يمكن الاستدلال بها في هذا الباب قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (النساء: 25). وقع الخلاف القرائي في الآية الكريمة في قوله تعالى :(أحصن) حيث قرأ شعبة وخلف والأخوان حمزة والكسائي بالفتح بالبناء للفاعل: (أَحْصَنَّ)، وقرأ الباقون وهم الجمهور بالضم على البناء للمجهول: (أُحْصِنَّ)"[59].

معنى القراءتين:

أما قراءة (أَحْصَنَّ) بفتح الهمزة وفتح الصاد وهي بمعنى: أسلمن هكذا قاله عمر بن الخطاب وابن عمر وابن مسعود والشعبي والنخعي والسّدي وبه قال الشافعي أيضا ونسب إلى جمهور أئمة المذاهب، وبناء على هذا المعنى التفسيري يكون الحكم الفقهي المستفاد من الآية أن الأمة إذا زنت وهي مسلمة فعقوبتها نصف عقوبة الحرة البكر، فتحد خمسين جلدة سواء كانت الأمة بكرا أم ثيبا[60]؛ بمفهوم المخالفة أن الأمة الكافرة كتابية كانت أم مشركة لا تحد، وعليه فيكون الإسلام شرط في إقامة الحد عليها، وينتفي في حقها حد الرجم؛ لأنه لا يبعض. وأما قراءة

(أُحصِنّ) بضم الهمز وكسر الصاد فمعناه أنهن أُحصِنَّ بالأزواج أي: نُكحن، قال به ابن عباس وسعيد ابن جبير والحسن ومجاهد وأبو الدرداء وقتادة[61].

وبناء على هذا التفسير يكون الحكم الفقهي المستفاد من الآية الكريمة على قول ابن عباس:" أن الأمة إذا زنت فلا حد عليها ما لم تتزوج، وأنها ألقت فروة رأسها من وراء الدار، وقال به عمر بن الخطاب أيضا وإن لم يشتهر عنه"[62]،وبذلك يتبين أن الزواج شرط في إقامة الحد الذي هو نصف عقوبة الزانية الحرة البكر.

8.تغاير البناء الصرفي للكلمة في القراءات لتوسيع المعنى التفسيري:

كثيرا ما يرد الخلاف القرائي في الآية القرآنية لبيان الأوجه المتعددة للحكم الفقهي أو للإيضاح أضرب المعاني التفسيرية؛ بحيث تصير كل قراءة تمثل وجها مشروعا من أوجه الحكم الفقهي أو ضربا من المعاني التفسيرية التي تدل عليها الآية القرآنية.

المثال الأول:

❖ ومن أمثلة هذا الباب الخلاف القرآني في قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (البقرة: 185). وقع الخلاف بين القراء في الآية الكريمة في قوله تعالى: (وَلِتُكْمِلُواْ) فقرأ أبو بكر شعبة ويعقوب بتشديد الميم (وَلِتُكَمِّلُواْ). وقرأ الباقون بالتخفيف (وَلِتُكْمِلُواْ)[63].

معنى القراءتين:

يتوقف معنى القراءتين (وَلِتُكْمِلُواْ)، (وَلِتُكْمّلُوا) في الآية الكريمة على المقصود من العدة في قوله تعالى:" وَلِتُكْمِلُواْ العِدَةَ" يقول في ذلك الإمام فخر الدين الرازي: " وَلِتُكْمِلُواْ العِدَةَ"، دخل تحته عدة أيام الشهر وأيام القضاء لتقدم ذكرهما جميعا، ولذلك يجب أن يكون عدد القضاء مماثلا لعدد المقضى، ولو قال تعالى: لِتُكْمِلُواْ الشهر، لدل ذلك على حكم الأداء فقط ولم يدخل حكم القضاء"[64].

يمكن القول: مهما يكن من أمر فإن الخلاف القرائي في الآية يؤكد ويجلي خاصية التيسير ورفع الحرج في أحكام الشريعة الإسلامية ووجه ذلك:

1- إن كان المقصود من العدة في الآية عدة أيام الشهر وهو وجه من أوجه المعاني التفسيرية لكلمة العدة حكاه القرطبي في تفسيره[65]؛ فيكون معنى قوله تعالى :"لِتُكْمّلُواْ" بالتخفيف خطابا للمؤمنين المرضى والمسافرين ومَن في حكمهم على سبيل الوجوب والعزيمة لإكمال صيام شهر رمضان أداء عملا بما سبق في الآية: "وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُم" ؛ويكون معنى قوله تعالى :"لِتُكْمّلُواْ" بتشديد الميم خطابا للمؤمنين المرضى والمسافرين ومَن في حكمهم على سبيل الجواز والرخصة في الإفطار لعذر السفر والمرضى أو ما شابه ذلك؛ شريطة أن يكملوا عدة أيام رمضان قضاء بعد انتهاء الشهر، هو ما تؤكده صيغة الفعل المضعف (فعّل) التي تفيد تكرير حدوث الفعل أي؛ تكرير فعل الصيام لإتمام عدة رمضان، ولا يكون ذلك بعد انقضاء الشهر متتابعة كانت أو متفرقة.

2- إن كان المقصود من العدة في الآية عدة أيام القضاء وهو وجه أخر من أوجه المعاني التفسيرية لكلمة "العدة"؛ فتكون قراءة التخفيف "لِتُكْمِلُواْ" خطابا للمؤمنين المرضى والمسافرين ومن في حكمهم على سبيل الحتم والإلزام لإكمال أيام القضاء صياما على وجه التتابع وهو ما تفيده صيغة الفعل (أكمل) الفعل الرباعي المزيد بهمزة التعدية من أكمل يُكمل بمعنى؛ أتم وقضى دفعة واحدة[66]. في حين أن قراءة التشديد "لِتُكَمّلُواْ" تفيد قضاء صيام هذه الأيام متفرقة وهو ما تؤكد صيغة الفعل (كمّل) الرباعي المضعف الدال على التعدية وتكرير حدوث الفعل. وهذان الوجهان للمعنى التفسيري والحكم الفقهي لمسألة قضاء الصيام بالنسبة لأرباب الأعذار قد أشار إليهما الإمام الحافظ ابن كثير في تفسيره[67].

المثال الثاني:

❖ ومن الشواهد في هذا المقام الخلاف القرائي في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [الحج: 51]. وقع الخلاف القرائي بين القراء في الآية الكريمة في قوله تعالى: (مُعَاجزين)، فقرأ ابن كثير وأبو عمرو (مُعَجِّزِينَ) بدون ألف وبتشديد الجيم ووافقهما اليزيدي وابن محصين. وقرأ باقي العشرة (مُعَاجِزِينَ) بالألف وتخفيف الجيم[68].

معنى القراءتين:

أما من قرأ بتشديد الجيم من غير الألف (مُعَجِّزِينَ) عل وزن (مُفَعِّلِينَ) اسم فاعل من الفعل الرباعي مضعف العين (عَجَزَ) الذي يراد به التكثير، والمعنى مبطئين أي: يبطئون ويؤخرون الناس لاتباع النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء به من الهدى ودين الحق، ومثبطين أي؛ يثبطون الناس ويصدونهم عن الإيمان بآيات القرآن، بحيث يحصل منهم هذا التبطيء والتثبيط لما ذكر على سبيل الكثرة والتكرار.

ومن قرأ بإثبات الألف وتخفيف الجيم (مُعَاجِزِينَ) على وزن (مُفَاعِلِين) اسم فاعل من الفعل الرباعي (عَاجَزَ) بمعنى: معاندين ومغالبين ومشاقين الله تعالى ورسوله، وقيل: مسابقين الله تعالى، يزعمون ويظنون أنهم يعجزون الله تعالى ويفوقونه هربا من عقابه، وفرارا من عذابه، بحيث يتفلتون منه فلا يقدر عليهم، ويمنعونه من التمكن منهم.

ولعل ما يؤكد أثر اختلاف البناء الصرفي بين قراءة التشديد (مُعَجِّزِينَ) وبالتخفيف (مُعَاجِزِينَ) في بيان أوجه المعاني التفسيرية في الآية ما قاله الإمام الماوردي في كتابه النكت والعيون: "فمن قرأ (مُعَجِّزِينَ) ففي تأويله أربعة أوجه أحدهما: مثبطين لمن أراد اتّباع النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول السندي، الثاني: مثبطين في اتّباع النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول مجاهد، والثالث: مكذّبين حكاه ابن شجرة، والرابع: معجّزين لمن آمن بإظهار تعجيزه في إيمانه، ومن قرأ (مُعَاجِزِينَ) بالتخفيف وإثبات الألف، ففي تأويله أربعة أوجه أحدهما: مشاقين قاله ابن عباس، والثاني: متسارعين حكاه ابن شجرة ،والثالث: معاندين قاله قطرب، والرابع: معاجزين يظنون أنهم يعجزون الله هربا قاله السدي"[69].

خاتمة:

خلصت في نهاية البحث إلى طائفة من النتائج يمكن إجمالها على النحو الآتي:

1. أبانت الدراسة عن أهمية القراءات القرآنية للدراسات اللغوية الصرفية والدلالية والبلاغية علاوة على الدراسات النحوية والصوتية إذ تشكل مصدرا أساسيا في هذا المجال، لما فيها من الأداءات اللغوية والاستعمالات الفصيحة ما يضاهي شواهد العربية في ميدان الشعر والنثر بل يعلوها بلاغة وبيانا.

2. أسفرت الدراسة عن مكانة الخلاف القرائي وتنوع القراءات القرآنية وأثرها البالغ في فهم النص القرآني والغوص على معانيه، واستنباط أحكامه الفقهية وحكمه والإبانة عن بلاغته وإيجازه وإعجازه اللغوي البياني، وفي المقابل نجد أن هذه الأهمية قد غابت عند كثير من المفسرين والمشتغلين بتأويل القرآن.

3. كشفت الدراسة عن ترسخ الدرس الصرفي والدلالي في القراءات؛ وذلك من خلال رصد ودراسة مظاهر التغاير التصريفي لبنية الكلمة في مواطن الخلاف القرائي وأثر ذلك على الدلالة والمعنى البلاغي وأسلوب الخطاب كما هو مبسوط في الجانب التطبيقي.

4. أثبتت الدراسة أن اختلاف القراءات القرآنية وتغايرها لم يكن حكرا على الخلافات الصوتية التي تستند إلى اختلاف لهجات ولغات القبائل بل تجاوزها إلى المستوى التركيبي والصرفي والدلالي والبلاغي بدليل حصول التغاير في المعاني التفسيرية والأحكام الفقهية.

قائمة المصادر والمراجع:

1. القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم
2. ابن الجزري، (2016م) النشر في القراءات العشر، تح: محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت.
3. ابن الحاجب، (2010م)، الشافية في علمي التصريف والخط، تح: صالح عبد العظيم الشاعر، مكتبة الآداب، القاهرة.
4. ابن العربي، (2003م)، أحكام القرآن، تح؛ محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، ط3،
5. ابن عادل الحنبلي، (1998م)، تفسير البيان في علم الكتاب، تح: أحمد عبد الموجود، محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت.
6. ابن عاشور، (1984م)، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر – تونس.
7. ابن فارس، مقاييس اللغة، (1979م)، تح؛ عبد السلام هارون، دار الفكر.
8. ابن منظور جمال الدين، (1993م)، تهذيب لسان العرب، دار الكتب العلمية، بيروت.
9. الأخفش، (1990م)، معاني القرآن، تح؛ هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة.
10. الألوسي، (1415هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تح؛ عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت.
11. الأندلسي أبوحيان، (1420هـ)، تفسير البحر المحيط، تح صدقي محمد جميل، دار الفكر، لبنان.
12. أنيس إبراهيم، (1984م) دلالة الألفاظ، مكتبة الأنجلو مصرية، مصر.

13. بازمول محمد، (1412هـ)، القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، رسالة دكتوراه، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، مكة.

14. التهاوني، (1996م)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تح علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان.

15. الثعلبي، (2002م)، الكشف والبيان، عن تفسير القرآن، تح؛ بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

16. حمزة محمد النعيم، (2019م)، توجيه القراءات، أسماؤه مصطلحاته مصادر، دراسة تحليلية استقرائية، مقال، المجلة التعليمية لكلية أصول الدين، الزقازيق، جامعة الأزهر، مجلد31، العدد 03.

17. رفيقة ابن ميسية، (2004م)، الأبنية الصرفية ودلالاتها في سورة يوسف، رسالة ماجستير، جامعة منتوري، قسنطينة،

18. الزركشي بدر الدين، (1957م)، البرهان في علوم القرآن، تح محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابلي الحلبي وشركاؤه، بيروت.

19. صافي عبد العزيز الفتاوي، (1987م)، صيغة "أفعل" الفعلية ومعانيها في القرآن الكريم، رسالة ماجيستير، إشراف: د. محمد بن عليان الحازمي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

20. عمر أحمد مختار، (1996م)، علم الدلالة، عالم الكتب. القاهرة.

21. فخر الدين الرازي، (1420هـ)، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

22. القاضي عبد الفتاح، (1401هـ)، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية والدرة، دار الكتاب العربي، بيروت.

23. محيسن محمد سالم، الهادي، (1997م)، شرح طيبة النشر في القراءات العشر، دار الجيل، بيروت.

24. مكي بن أبي طالب، (1974م)، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تح؛ د محي الدين رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق.

25. النحاس، (1421هـ)، إعراب القرآن، تح؛ عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

26. التهاوني، (1996م)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تح علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان.

27. الداني أبو عمرو، (1407هـ)، الأحرف السبعة للقران، تح؛ عبد المهيمن طحان، مكتبة المنارة، مكة.

28. الزركشي بدر الدين، (1957م)، البرهان في علوم القرآن، تح محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابلي الحلبي وشركاؤه، بيروت.

29. القرطبي، (1964م)، الجامع لأحكام القرآن، تح أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، دارالكتب المصرية، القاهرة.

30. ابن النجار، (1997م)، شرح الكوكب المنير (المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر)، تح د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد. مكتبة العبيكان. الرياض

الهوامش والإحالات:

[1] انظر: ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، مج:(14)، ص 94-96، 97. - الزبيدي، تاج العروس، مج:(37)، ص 216-220، 221.

[2] الفيروز أبادي، القاموس المحيط، تح: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، 2010م، ص 1138. - ابن منظور، لسان العرب، مج:(14)، ص 94.

[3] ابن قتيبة، أدب الكتاب، تح: الأستاذ علي فاعور، وزارة الأوقاف، السعودية، ص 283.

[4] رضى الدين الاسترابادي، شرح شافية ابن الحاجب، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط)، 1982م، مج:(01)، ص 02،03.

[5] المصدر السابق: مج1، ص 02-03.

[6] ابن منظور، لسان اللسان، مج 02، ص 17.

[7] الأشموني، منهج السالك إلى ألفية بن مالك، تح: محي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، (ط1)، 1955م، مج: 03، ص 779.

[8] انظر: ابن منظور، لسان اللسان، مج 02، ص 17.

[9] انظر: المصدر نفسه، مج:02، ص 17. - الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مج:01، ص745. - المجمع اللغوي، المعجم الوسيط، مج:01، ص 513.

[10] انظر: الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، تح: عبد العظيم الفتناوي، دار المعارف، القاهرة، (ط2)، 1977م، مج: 02، ص 338.

[11] الزبيدي، تاج العروس، مج: 24، ص20. - ابن منظور: لسان اللسان، مج:02، ص 17. الفيومي، المصباح المنير، مج:01، ص 339.

[12] انظر: ابن منظور، لسان اللسان، مج 02، ص 17-الزبيدي، تاج العروس، مج: 24، ص 20.

[13] انظر: كمال بشر، التفكير اللغوي بين القديم والحديث، ص :428-ينظر أيضا: خديجة الحديثي، الأبنية الصرفية عند سبويه، ص26.

[14] ابن الحاجب، الشافية في علمي التصريف والخط، تح: صالح عبد العظيم الشاعر، مكتبة الآداب القاهرة، (ط1)،2010م، ص 59.

[15] المصدر نفسه، ص 62،61.

[16] ابن فارس، مقاييس اللغة مادة (دل) ، تح/ عبد السلام هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م. مج،2ص259

[17] إسماعيل بن حماد الجوهري الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ، تح/ أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان ،ط:4 - يناير 1990م مج4،ص1698.مادة (دلل)

[18] الفيروز آبادي القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة، بيروت ط: 6 – 1998 م(دلل) ص(1000)

[19] محمد بن علي التهانوي ،كشاف اصطلاحات الفنون، ، تح د. رفيق العجم وآخرون. مكتبة لبنان ناشرون. ط: 1 -1996م. مج1،ص787.

[20] الأصفهاني، بيان المختصر(شرح مختصر ابن الحاجب) ، تح محمد مظهر بقا،جامعة أم القرى ،مكة،ط1. 1986م، مج1،ص154.

[21] ابن النجار، شرح الكوكب المنير (المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر) ، تح د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد. مكتبة العبيكان. الرياض ط:2. 1418هـ - 1997م. (1/ 125).

[22] أحمد مختار عمر ،علم الدلالة ، عالم الكتب.القاهرة،ط1996،5م، ص11

[23] محمود السعران ،علم اللغة مقدمة للقارئ العربي ، دار الفكر. القاهرة، ط2-1997م، ص213

[24] انظر:محروس محمد إبراهيم، البنية الصرفية، ص: 49 .. محمد بوادي ألفاظ العقائد والعبادات والمعاملات في صحيح البخاري دراسة دلالية، ص: 60 -حلمي خليل، الكلمة دراسة لغوية ومعجمية، ص56 .

[25] انظر؛ محروس محمد إبراهيم، البنية الصرفية، ص:50.

[26] انظر : ابن منظور، لسان العرب، مج1، ص : 129.. الجوهري، الصحاح، مج1، ص : 64_65.

[27] أبو حيان، البحر المحيط، مج1، ص : 26.

[28] ابن الجزري، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، دار الكتب العلمية. بيروت-لبنان، ط1، 1999م، ص:69.

[29]عبد الفتاح القاضي، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية والدرة، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، ط1، 1401هـ، مج1، ص7.

[30] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج1، ص :46.

[31] وهي: كتب القراءات القرآنية وكتب التفاسير المختلفة.

[32] انظر: أبو عمرو الداني، الأحرف السبعة للقران، تح؛ عبد المهيمن طحان، مكتبة المنارة، مكة، ط1-1407هـ، ص47 ـابن الجزري، النشر.مج1، ص50،49،30 ـ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تح؛ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف بالمدينة النبوية، السعودية، ط1 ،1995م، مج13، ص391 -392.

[33] انظر؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير، مج1، ص:55.

[34] ابن الجزري، النشر، ج2، ص: 227، ابن مجاهد، السبعة، ص182. -محمد سالم محيسن، الهادي، شرح طيبة النشر في القراءات العشر، دار الجيل، بيروت، ط1، 1997م، مج2، ص39.

[35] السيوطي، الإتقان، مج علوم القرآن، مج1، ص279.

[36] ابن الجزري، النشر، مج1، ص29.

[37] ابن عاشور، التحرير والتنوير، مج2، ص369.

[38] انظر ابن منظور، لسان العرب، مج4، ص504ـابن قتيبة، غريب القرآن، مج1، ص84. ابن الجوزي، زاد الميسر في علم التفسير، تح؛ عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، لبنان، ط1، 1422هـ، مج1، ص190.

[39] انظر؛ مكي بن أبي طالب، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تح؛ د محي الدين رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ط1 ،1974م، مج1، 293-294.

[40] انظر: البناء، إتحاف فضلاء البشر، مج1، ص203-الفراء، معاني القرآن، مج1، ص143-ابن زنجلة، تح؛ سعيد الأفغاني، دار الرسالة، ط5، 1997م، مج1، ص135.

[41] انظر: ابن العربي، أحكام القرآن، تح؛ محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، ط3، 2003م، مج1، ص231-ابن زنجلة، حجة القراءات، ص135.

[42] ابن الجزري، النشر، مج1، ص: 232، ابن مجاهد، السبعة 190، محيسن، الهادي، مج2، ص:90.

[43] انظر الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، تح؛ عبد الجليل، عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1408هـ، 1988م، ، مج1، ص345، الأخفش، معاني القرآن، تح؛ هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1411هـ_ 1990م ، مج1، ص199، الفارسي، الحجة، مج2، ص391.

[44] انظر: ابن قتيبة الدينوري، تفسير غريب القرآن، تح: أحمد صقر، دار الكتب العلمية، لبنان، 1978م، ص 96 -الخليل، العين، مج7، ص: 149-150.

[45] لبيد ربيعة، ديوان لبيد بن ربيعة العامري، مج1، ص38.

[46] مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ الغاية، مج1، ص878.

[47] انظر؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج3، ص:301-أبو حيان، البحر المحيط، مج2، ص646.

[48] انظر؛ الاخفش، معاني القرآن، مج1، ص199-ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع عبد العال سالم مكرم دار الشروق بيروت، ط4، 1401هـ، ص101-ابن دريد، جمهرة اللغة، تح؛ رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط1، 1987م، مج2، ص745-الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، مج1، ص345.

[49] الثعلبي، الكشف والبيان، عن تفسير القرآن، تح؛ بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1 ،2002م، مج2، ص255-ابن منظور لسان العرب، مج4، ص474.

[50] انظر؛ابن مجاهد، السبعة،234-ابن الجزري، النشر، مج2، ص:250- الأزهري، معاني القراءات، مج1، ص310.

[51] انظر: أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، تح؛ محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة، 1998، ص303-ابن العربي، أحكام القرآن، مج2، ص564.

[52] لبيد بن ربيعة، ديوان لبيد، ص92.

[53] البخاري، صحيح البخاري، مح1، ص70–مسلم، صحيح مسلم، مج3، ص115.

[54] ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت 1979، مج4، ص269.

[55] الدارقطني، سنن الدارقطني، تح: شعيب الأرناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2004م، مج1، ص269–أحمد شاكر، عمدة التفسير مختصر تفسير ابن كثير، دار الوفاء، جامعة المنصورة، ط2 ،2005م، مج1، ص514.

[56] انظر؛ النحاس، إعراب القرآن، تح؛ عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ، ج 1، ص217.

[57] انظر؛ المصدر السابق، ج1، ص217.–الطبري، جامع البيان، ج1، ص389–392–394–الثعلبي، الكشف والبيان، مج3، ص314–عبد الرزاق الصنعاني، عبد الرزاق الصنعاني، التفسير، تح؛ د.محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419هـ، مج2، ص9.–مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل بن سليمان، تح: محمود شحاتة، دار إحياء التراث، بيروت، ط1، 1423هـ، مج1، ص546.

[58] انظر؛ أبوحيان، البحر المحيط، ج3، ص654.–السخاوي، فتح الوصيد في شرح القصيد، تح، أحمد الزغبي، مكتبة دار البيان للنشر والتوزيع، الكويت، ط1، 2002م، مج2، ص161.

[59] انظر؛ ابن مجاهد، السبعة، ج1، ص230. –ابن الجزري، النشر، مج2، ص: 249.

[60] انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج5، ص143.–الرازي، مفاتيح الغيب، ج10، ص: 52.

[61] انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج5، ص 143.–الرازي، مفاتيح الغيب، ج10، ص 52.

[62] انظر؛القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج5، ص: 143.–ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج5، ص 17.

[63] انظر؛ابن مجاهد، السبعة، ج1، ص 177. –ابن الجزري، ج2، ص 226.

[64] انظر:الرازي، مفاتيح الغيب، مج 3، ص 259.

[65] انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج 2، ص 302–303.

[66] انظر: ابن خالوية، الحجة، مج1، ص 93.

[67] انظر: الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، ج1، ص 160.

[68] انظر؛ ابن مجاهد، السبعة، مج1، ص 139.–ابن الجزري، النشر، مج2، ص 327–محيسن، الهادي، مج3، ص70.

[69] الماوردي، النكت والعيون، تح؛ السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1407هـ، مج 9، ص 33–34.